ان يضع النائم جبهته على الارض والاتكاء ان يضع ركبته على ركبته او على يديه
كذا فسر الاتكاء في غاية وفسره صاحب الكفاية والعيني والزيلعي
بالتورك على احد وركيه والاول اقرب لفظا ومعنى ويؤيده عطف بعضهم
المتورك على المتكي واراد بالاستناد الى ما لو ازيل لسقط الى الجدار او الاسطوانة
او نحوهما بدون ان يكون عضو من اعضائه قبل القول بنقضه الاستناد
مختار الطحاوي وتبعه صاحب الهداية خلافه المتون لا ينقض في ظاهر الرواية
عن المذهب وفي البدائع وبه اخذ عامة مشايخنا وهو الاصح واختاره
في المحيط لان المقعدة لما كانت مستوثقة من الارض لا يكون النوم سببا
لخروج الريح غالبا وقد يوفق بين الروايتين بان يحمل الاول على زوال الالية
من الارض والثاني على ثباتها وقيل الاتكاء نوعان خفيف وهو ما يكون
النائم بحيث يعلم اكثر ما قيل عنده وهو ليس بحدث وثقيل وهو خلاف
ذلك وهو حدث واما نوم المريض الذي يصلي مضطجعا فالصحيح انه ناقض
كذا في البناية لا ينقض الوضوء بنوم غير ما ذكر فيه بحث لان
المتبادر من هذه العبارة انحصار النوم الناقض في هذه الهيئات
الثلاثة ثم فيه ان نوم المستلقي والمكب من النواقض اتفاقا ويمكن الجواب
عنه بانه يجوز ان يكون ثبوت الحكم فيهما بدلالة النص وهو قوله عم
فانه اذا نام مضطجعا استرخت مفاصله فان الاسترخاء فيهما يوجد

والثلاثة

١٥

في الثلاثة المذكورة يوجد فيهما بل ابلغ واقوى فلم الكلام بمفهوم المخالفة فتذكر
يعني ذكره حقيقة فلا يصدق على شيء منهما انه نوم غير ما ذكر وهذا الحل
البحث مع جوابه نظير السؤال والجواب الذين اوردهما شراح الهداية في
على قوله عم انما الوضوء على من نام مضطجعا او ساجدا اقول
كان يختلج في خلدي من عنفوان الشباب الى بلوغ درجة مطالعة معتبرات
هذا الفن ان النوم ساجدا هو النوم مكبا على الوجه فلوجه عله
غير ناقض مع وجود كمال الاسترخاء فيه ثم دفعته بحمله على عدم
تغير وضع سجدة الصلاة من تجافي البطن عن الفخذ وعدم
افتراش الذراعين كما هو الظاهر من قوله ساجدا ثم وجدت في بعض الشروح
هذا التوهم مع هذا الدفع بعينه فقلت الحمد لله الذي وفقني باداء
الفضلاء وعن الامام انه لو تعمد النوم في السجود ينقض والا
فلا لان القياس ان يكون ناقضا الا انا تركنا في غير العمد لانه من كثرة الصلاة استحسان
بالليل لا يمكنه الاحتراز عن النوم فيه فاذا تعمد بقي على اصل القياس وجه
ظاهر الرواية ما روي انه عم قال اذا نام العبد في سجوده يباهي الله
به ملائكته فيقول انظروا الى عبدي روحه عندي وجسده في طاعتي
واني يكون جسده فيها اذا بقي طهارته وضوءه مع هذا الحديث في الكرار
من النبي والا لما سماه بما فاته لو زال لزال على الوجه شبعه كذا في المعراجية